

تاج العروس من جواهر القاموس

قال شيخنا : قَوْلُهُ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ صَرِيحُهُ أَنَّ الْعَدْلَ هُوَ لَفْظُ الْوَاحِدِ وَقَدْ سَمَّيْنَا الْوَاحِدَ هُوَ الْعَادِلُ فِي كَلَامِهِ نَوْعٌ مِنَ التَّنَاقُضِ فَتَأْمَلْ أَنْتَهَى . وَالْعَدْلُ مِنَ النَّاسِ : الْمَرْضِيُّ قَوْلُهُ وَحُكْمُهُ وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ : رَجُلٌ عَدْلٌ وَعَادِلٌ : جَائِزُ الشَّهَادَةِ وَرَجُلٌ عَدْلٌ : رِضًا وَمَقْنَعٌ فِي الشَّهَادَةِ بَيِّنُ الْعَدْلِ وَالْعَدَالَةِ وَصَفٌ بِالصِّدْقِ مَعْنَاهُ ذُو عَدْلٍ وَيُقَالُ : رَجُلٌ عَدْلٌ وَرَجُلَانِ عَدْلٌ وَرَجَالٌ عَدْلٌ وَامْرَأَةٌ عَدْلٌ وَنِسْوَةٌ عَدْلٌ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى مَعْنَى : رَجَالٌ ذَوُو عَدْلٍ وَنِسْوَةٌ ذَوَاتُ عَدْلٍ فَهُوَ لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ وَلَا يُؤَنَّثُ فَإِنْ رَأَيْتَهُ مَجْمُوعًا أَوْ مُثْنًى أَوْ مُؤَنَّثًا فَعَلَى أَرْسِهِ قَدْ أُجْرِيَ مُجْرَى الْوَصْفِ الَّذِي لَيْسَ بِمَصْدَرٍ قَالَ شَيْخُنَا : الْعَدْلُ بِالنَّظَرِ إِلَى أَصْلِهِ وَهُوَ ضِدُّ الْجَوْرِ لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ وَبِالنَّظَرِ إِلَى مَا صَارَ إِلَيْهِ مِنَ النِّقْلِ لِلذَّاتِ يُثْنَى وَيُجْمَعُ . وَقَالَ الشَّهَابُ : الْمَصْدَرُ الْمَنْعُوتُ بِهِ يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ الْمُذَكَّرُ وَغَيْرُهُ قَالَ : وَهَذَا الْإِسْتِوَاءُ هُوَ الْأَصْلُ الْمُطَّرِدُ فَلَا يُنَافِيهِ قَوْلُ الرَّضِيِّ : إِنْ سَمَّيْنَا رَجُلَانِ عَدْلَانِ لِأَنَّ سَمَّيْنَا رَجُلًا عَدْلًا لِحَاظِ الْمَعْنَى قَالَ : وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ : وَهَذَا اسْمٌ لِلْجَمْعِ مُخَالِفٌ لِمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ أَنْتَهَى . قُلْتُ : وَقَالَ ابْنُ جِنْدَبٍ : قَوْلُهُمْ رَجُلٌ عَدْلٌ وَامْرَأَةٌ عَدْلٌ إِنْ سَمَّيْنَا جَمْعًا فِي الصِّفَةِ الْمُذَكَّرَةِ لِأَنَّ التَّذَكُّيرَ إِنْ سَمَّيْنَا أَتَاهَا مِنْ قِبَلِ الْمَصْدَرِيَّةِ فَإِذَا قِيلَ : رَجُلٌ عَدْلٌ فَكَأَنَّ سَمَّيْنَا وَصَفَ بِجَمِيعِ الْجِنْسِ مُبَالَغَةً كَمَا تَقُولُ : اسْتَوَلَى عَلَى الْفَضْلِ وَحَازَ جَمِيعَ الرِّيَاسَةِ وَالنُّبُلِ وَنَحْوَهُ ذَلِكَ فَوُصِفَ بِالْجِنْسِ أَجْمَعٍ تَمْكِينًا لِهَذَا الْمَوْضِعِ وَتَأَكِيدًا وَجُعِلَ الْإِفْرَادُ وَالتَّذَكُّيرُ أَمَارَةً لِلْمَصْدَرِ الْمَذْكُورِ وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي خَصْمٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا وَصِفَ بِهِ مِنَ الْمَصَادِرِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ حَكَى ابْنُ جِنْدَبٍ : امْرَأَةٌ عَدْلَةٌ أَنْتَهُوا الْمَصْدَرِ لِمَّا جَرَى وَصْفًا عَلَى الْمُؤَنَّثِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى صُورَةٍ اسْمِ الْفَاعِلِ وَلَا هُوَ الْفَاعِلُ فِي الْحَقِيقَةِ وَإِنْ سَمَّيْنَا اسْتَهْوَاهُ لِذَلِكَ جَرِيهَا وَصْفًا عَلَى الْمُؤَنَّثِ . قُلْتُ : وَبِهَذَا سَقَطَ قَوْلُ شَيْخِنَا : الْعَدْلَةُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَلَا مَسْمُوعٍ وَاللُّغَةُ لَيْسَ مَوْضُوعُهَا ذِكْرُ الْمَقَرِّيسَاتِ فَتَأْمَلْ

انْتَهَى . وَقَالَ ابْنُ جَنْبَرٍ أَيْضًا : فَإِنَّ قَيْلَ : فَقَدَ قَالُوا : رَجُلٌ عَدُوٌّ
وَأَمْرَأَةٌ عَدُوْلَةٌ وَفَرَسٌ طَوَّعَةٌ الْقُرْيَادِ وَقَوْلُ أُمَيَّةَ : .
" وَالْحَيَّةُ الْحَتْفَةُ الرَّقْشَاءُ أَخْرَجَهُمَا مِنْ بَيْتِهَا آمِنَاتُ اللَّهْ
وَالْكَلَامُ